

التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح

@ 79 @ .

وحدث سليمان بن مرد عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه قال تذاكروا غسل الجنابة عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال أما أنا فأفيض على رأسي ثلاثا الحديث رواه الخطيب وهو متفق عليه .

من رواية سليمان بن جبير ليس فيه نافع .

وحدث أبي الطفيل عن بكر بن قرواش عن سعد بن أبي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (شيطان الردهة يحذره رجل من بجيلة) الحديث رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده قال صاحب الميزان بكر بن قرواش لا يعرف والحديث منكر وحدث أبي هريرة عن أم عبد الله صلى الله عليه وسلم عن أم سلمة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (ما ابتلى الله عبدا ببلاء وهو على طريقة يكرهها إلا جعل الله ذلك البلاء له كفارة) رواه ابن أبي الدنيا في كتاب المرض والكفارات ومن طريقه الخطيب .

وحدث ابن عمر عن صفية بنت أبي عبيد عن حفصة عن النبي صلى الله عليه وسلم من لم يجمع الصوم قبل الصبح فلا صوم له .

وحدث ابن عمر عن صفية عن حفصة عن النبي صلى الله عليه وسلم (لا يحرم من الرضاع إلا عشر رضعات فصاعدا) رواهما الخطيب .

وفى إسنادهما محمد بن عمر الواقدي .

وحدث أنس عن وقاص بن ربيع عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل (ابن آدم إنك إن دنوت مني شبرا دنوت منك ذراعا) الحديث .

وحدث أبي الطفيل عن عبد الملك بن أخي أبي ذر (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرني أنهم لن تسلطوا على قتلى ولن يفتنوني عن ديني) الحديث .

وحدث أبي أمامة عن عبسة بن أبي سفيان عن أم حبيبة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم (ما من رجل مسلم يحافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعد الظهر فتمسه النار) .

وحدث أبي الطفيل عن حلام بن جزل عن أبي ذر مرفوعا الناس ثلاث طبقات الحديث روى هذه الأحاديث أيضا الخطيب بأسانيد ضعيفة فهذه عشرون حديثا من رواية الصحابة مرفوعة عن

التابعين عن الصحابة مرفوعة ذكرتها للفائدة والله أعلم .

الأمر الثاني أنه اعترض على المصنف في قوله ما يسمى في أصول الفقه بأن المحدثين أيضا يذكرون مراسيل الصحابة فما وجه تخصيصه بأصول الفقه والجواب أن

